

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٩٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين فى ٢٥/٨/٢٠١٤ ، و ٢١/١٢/٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُخرج من عداد الأراضى الأثرية قطعة الأرض البالغ مساحتها (١) فدان و(٤) قراريط و(٧) أسهم من موقع آثار تل أم اللحم نمرة (٨) قسم ثان مساحة قديمة ، لصالح مصرف القنان بجسريه من القطعة رقم (٣-٤) مساحة قديمة ، والتي يقابلها ضمن القطعة رقم (٣٧٨) مساحة حديثة بحوض عين العجايزة والعليقة وتل أم اللحم ، سان الحجر القبليّة - مركز الحسينية - محافظة الشرقية ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٣) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج قطعة الأرض البالغ مساحتها (١ فدان و ٤ قراريط و ٧ أسهم)

من موقع آثار تل أم اللحم نمرة (٨) قسم ثان مساحة قديمة

لصالح مصرف القنان العمومي بجسريه - مركز الحسينية

بمحافظة الشرقية من عداد الأراضي الأثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : « تُعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناء على عرض الوزير المختص بشؤون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على: «تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : « تختص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر فى كل ما يتعلق بشؤون الآثار، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ... ٩- الموافقة على إخراج أراضٍ من عداد الأراضى الأثرية بعد ثبوت خلوها من الآثار» .

جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٣/٨/٢٠٢١ أنه وطبقاً لاستمارة « ٢٠١ مساحه قديمه» ، فإن المجلس الأعلى للآثار يمتلك مسطح بمساحة (٦ ف ، ١٥ ط، ٣س) منافع عامة آثار بالقطعة رقم (٤٠٣) بحوض عين العجايزة والعليقة وتل أم اللحم نمرة (٨) قسم ثان مساحه قديمه، وطبقاً لخرائط المساحه الحديثه رقم (٦٩٦/٩١٩)، تبين أنه تم استقطاع مسطح (١ فدان و٤ قراريط و٧ أسهم) من إجمالى مساحه القطعة (٤٠٣) مساحه قديمه فصل ثان وتم تسكينه ضمن القطعة المساحية رقم (٣٧٨) بحوض عين العجايزة والعليقة وتل أم اللحم نمرة (٨) قسم ثان مساحه حديثه طبقاً لشهادة بيانات الشهر العقارى بوزارة العدل والتي تفيد بأن القطعة (٣٧٨) مصرف القنان، كما جاء بذات المحضر أنه لا يوجد بسجلات منطقة آثار صان الحجر أو إدارة أملاك آثار الشرقية ما يفيد باستلام هذا المسطح أو تسلمه من الآثار . جاء بكتاب الإدارة العامة لمصرف شمال الشرقية أن هذا المسطح من ضمن أملاك الهيئة العامة لمشروعات الصرف وقد دخل فى نزع ملكية المصرف بجسريه وقت إنشاء مصرف القنان ، كما ورد بالتقرير العلمى أنه بمعاينة الموقع على الطبيعة تبين عدم وجود شواهد أثرية فى جوانب المصرف ولا فى ناتج الرديم الناتج عن الحفر .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على إخراج مساحة (١ فدان و٤ قراريط و٧ أسهم) من موقع آثار تل أم اللحم نمرة (٨) قسم ثان فصل ثان - مساحة حديثة لصالح مصرف القنان بجسريه من القطعة رقم (٤٠٣) مساحة قديمة والذي يقابلها ضمن القطعة رقم (٣٧٨) مساحة حديثة بحوض عين العجايزة والعليقة وتل أم اللحم - صان الحجر - مركز الحسينية بمحافظة الشرقية .


لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى






دليل اللوحات المحاورة

INDEX TO ADJOINING SHEETS.

٩٢٠ ١٩٤,٥	٩٢٠ ١٩٦,٥	٩٢٠ ١٩٧,٥
٩١٩ ١٩٤,٥	٩١٩ ١٩٦,٥	٩١٩ ١٩٧,٥
٩١٨ ١٩٤,٥	٩١٨ ١٩٦,٥	٩١٨ ١٩٧,٥



وزارة الأشغال العامة والإسكان
 الهيئة المصرية العامة للمساحة
 مشروع المساحة والخرائط
 تاريخ الطبع 2002/03/18
 خريطة رقم ٩١٩/١٩٦,٥
 Map Sheet Number 919/696.0



وزارة الداخلية
إدارة المساحة
مصلحة المساحة
إدارة المساحة والاملاك

كشف الاحداثيات الخارجيه لضمن القطعة ٣٧٨ والذي تم استقطعها من ثل ام اللحم الاثرى
ودخلت ضمن مصرف القنان عمومي بجمهورية

X	Y	النقطة
٦٩٦٦٩٣,٦٣٤٣	٩١٩٨٦٣,٦٢١٦	١
٦٩٦٧٢٠,٦٢٧٠	٩١٩٨٢٨,٩٨٨٦	٢
٦٩٦٦٧١,١٤٢٤	٩١٩٨٠١,٤٣٦٧	٣
٦٩٦٦٣٩,٩٠٠٠	٩١٩٨٣٩,٧٠٠٠	٤
٦٩٦٥٨٩,٥٧٩٢	٩١٩٩٠٣,٧٦١٣	٥

بمعرفة

مدير مساحه واملاك اثار الشرقية

احمد صلاح محمد



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١٠/٨ - ٢٠٢٣/٢٥٣٣٩